

تابع في الحديث وتركه بنا الكعبة على قواعد إبراهيم عليه السلام مراعاة لعلو راسه
 وتبطينهم لغيرها وعرضا من يقان فلو هضر لذل وخرباب متقدرا وتمام للبدن
 وأهله فقال لعائشة في الحديث الصحيح لو أحدثان قول بالخير لا تمت الدنيا
 فواعدا بهم ويفعل الفعل ثم تركه لكون غيره خيرا منه كما يقال في مياه بلاد
 التي فيها القدر ومن فرس في قوله لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت
 الهدى وبسط وجهه ليكافئ العدم ورجا استنبلا فيه وصبر للجاهل ويقول
 إن من بشرنا الناس من إقائه الناس لشبهه وتبدل له الرغائب ليحبب إليه شريعته
 ودينه ويتولى في منزله ما سؤلاه الحاد من مهنته ويستمت في ملاهي حيلها
 منه من أطرافه وحتى كان على رؤس جلسائه الطير ويحدث مع جلسائه حديث
 أو طير ويحب ما يهتجون ويفعل مما يضحكون منه ودوسع الناس لشبهه وعده
 لا يستعرق العصف ولا يقصر عن الحق ولا يظن على جلسائه يقول ما كان للنبي أن
 تكون له حلقة الأعين **فإن قلت** فما معنى قوله لعائشة في الداخل عليه ليس
 العشرة فلما دخل الأثر القول وحصل معه فلما سألته عن ذلك قال إن من سقى
 الناس من إقائه الناس لشبهه وكيف جاز أن يطهره خلاف ما يظن ويقول
 في طهره ما قال **فالجواب** أن فعله عليه السلام كان استنبلا فالله تعالى
 لنفسه ليتمكن أيما ويذكر في الإسلام بسببه اتباعه وبراءه مثله ففعل
 بذلك للإسلام ومثل هذا على هذا الوجه قد خرج من حد مذاكرة الدنيا إلى الدنيا

وقد كان يتسألهم بأموال الله العربية فلف ما سلكه النبي قال صفوا لعد
 اعطاني وهو بعض الخليل فما زال يعطيني حتى صارت أرباب الحاقول وقوله في تفسير العشرة
 هو غير غيره بل يعرف ما علمه منه لمن لم يعلم محذرا له ويحذر منه ولا يؤمن بحاويه
 كمال القدر لا سيما وكان مطاعا متبوعا ومثل هذا إذا كان له قوة ودفعه
 لم يكن عينه بل كان جازرا بل واجبا في بعض الأحيان هاديا للمخبرين في خروج
 الرواة والمركبين في الشهود **فإن قيل** فما معنى المعضل الوارد في حديثه
 من قوله لعائشة وقد خبرته أن مولى بريرة أبو سفيان لأن يكون لهم الوفاقا لها
 عليه السلام اشتريها واشترط لهم الولاء ففعلت ثم ما رخصت فقال ما بال قول
 يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل والنبي
 عليه السلام قد أمرها بالشرط لهم وعليه ما عوا ولواه والله أعلم بما عوها من
 عائشة كالم تبعوها فبشر حتى شرطوا ذلك عليها ثم بطله عليه السلام وهو قد
 الفشر والحديقه **فأعلم** أكرم الله النبي صلى الله عليه وسلم ثم من ما
 يقع في باب الجاهل من هذا والنزبه النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ما قد أكره
 هذه الزيادة قوله اشترط لهم الولاء إذ ليست في أكثر طرق الحديث ومعنا أيضا
 فلا اعتراض بها إذ يقع لهم معنى عدم الولاء ويكون فيها النبي صلى الله عليه وسلم
 وعظه لما سلف لهم من شرط الولاء لا يفهم قبل ذلك ووجدنا أن قوله
 عليه السلام اشترط لهم الولاء ليست في معنى الأمر لكن في معنى التوبة والأعلام